



المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع
PALESTINE DEPOSIT INSURANCE CORPORATION

تعميم رقم (2020/02)
إلى كافة أعضاء المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع
اليوم والتاريخ: الثلاثاء 27 تشرين أول 2020

الموضوع: تخفيض الحد الأدنى لرسوم الاشتراك لتصبح ما بين (0.1% - 0.8%)

استناداً الى القرار بقانون رقم () بتاريخ 2020/09/13 بشأن تعديل الفقرة (2) من احكام المادة رقم (16) من القرار بقانون رقم (7) لسنة 2013 بشأن المؤسسة الفلسطينية لضمان الودائع، لتصبح على النحو التالي: " تكون نسبة رسوم الاشتراك ما بين (0.1% - 0.8%) واحد بالألف الى ثمانية بالألف كحد اقصى من مجموع الودائع المشمولة بالضمان وفق أحكام هذا القانون".

وبناء على ذلك واعتباراً من تاريخ 2020/10/01 تكون نسبة رسوم الاشتراك 0.1% من متوسط إجمالي الودائع الخاضعة لأحكام القانون، وذلك لحين تطبيق نظام استيفاء الرسوم المبني على المخاطر.

ملاحظة: سيتم إرسال نموذج احتساب الرسوم الجديد والمعد وفق متطلبات التعميم رقم (02) لسنة 2017، بعد تعديل نسبة رسوم الاشتراك لتصبح 0.1%، وذلك عبر البريد الالكتروني المعتمد لدينا للمصارف الأعضاء، بحيث يتم العمل وفق النموذج الجديد اعتباراً من بيانات شهر (10) لسنة 2020.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

نسخة:

- معالي السيد عزام الشوا حفظه الله / محافظ سلطة النقد الفلسطينية.
- مجموعة الرقابة / سلطة النقد الفلسطينية.
- الدائرة المالية، قسم العلاقات العامة، وحدة التدقيق الداخلي / المؤسسة.

المدير العام

زاهر الهموز